

IAVP/DC/31

الأصل : بالصينية
التاريخ : ٢٠٠٠/١٢/١٥



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري

جنيف ، من ٧ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠

تعديل المادة ١٢
من الاقتراح الأساسي للأحكام الموضوعية من صك
بشأن حماية الأداء السمعي البصري
والمرفوع الى المؤتمر الدبلوماسي للنظر فيه
(الوثيقة IAVP/DC/3)

اقتراح من وفد الصين

"المادة ١٢

النقل والموافقة على ممارسة الحقوق

يجوز للطرف المتعاقد أن ينص على أن الحقوق الاستثنائية في التصريح ، فيما يتعلق بتثبيت سمعي بصري معين كما هو منصوص عليه في هذا الاتفاق ، يجوز نقلها من فنان الأداء الى منتج التثبيت المعين أو أن يمارسها المنتج بموافقة فنان الأداء ، بموجب اتفاق أو بفعل القانون " .

[نهاية الوثيقة]